

ثمار من حديقة الباب

* أفاد الباب أنه لا حياء فى التعلم أو الدين .

وقد ميز الحافظ فى (الفتح) بين الحياء المحمود والمذموم فقال : (وقد تقدم أن الحياء من الإيمان ، وهو الشرعى الذى يقع على وجه الإجلال والاحترام للأكابر ، وهو محمود . وأما ما يقع سببا لتترك أمر شرعى فهو مذموم ، وليس هو بحياء شرعى ، وإنما هو ضعف ومهانة ، وهو المراد بقول مجاهد : لا يتعلم العلم مستح) .

* وفيه من الفقه إفادة وقوع الاحتلام للنساء أو لبعضهن .

قال الحافظ بن حجر : (فيه دليل على أن الاحتلام يكون فى بعض النساء دون بعض ولذلك أنكرت أم سلمة ذلك ، لكن الجواب دل على أنها أنكرت وجود المنى من أصله ولهذا أنكرت عليها) . (١)

ونقل الخطابى عن (القرطبى قوله : (انكار عائشة وأم سلمة على أم سليم رضى الله عنهن قضية احتلام النساء يدل على قلة وقوعه من النساء قلت (أى الخطابى) : ظهر لى أن يقال أن أزواج النبى صلى الله عليه وسلم لا يقع لهن احتلام لأنه من الشيطان ، فعصمهن منه تكريما له صلى الله عليه وسلم كما عُصِمَ هو منه ، ثم رأيت الشيخ ولى الدين قال : وقد رأيت بعض أصحابنا يبيح فى الدرر منع وقوع الاحتلام من أزواج النبى صلى الله عليه وسلم لأنهن لا يطعن غيره ، لا يقظة ولا نوما ، والشيطان لا يتمثل به ، فسرت بذلك كثيرا من شرح السيوطى على النسائى) . (٢)

(١) الفتح : ابن حجر .
(٢) معالم السنن للخطابى .